



اللجنة الأولى

الجلسة ٢٤

الجمعة، ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠، الساعة ١٠/٠٠

نيويورك

الرئيس: السيد يو ميا ثان (ميانمار)

أبدأ أولاً بإعطاء الكلمة للوفود التي ترغب في عرض

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٢٥.

مشاريع القرارات المنقحة.

البند ٦٥ إلى ٨١ من جدول الأعمال (تابع)

السيد عيسى (مصر) (تكلم بالانكليزية): يسر وفد

البيت في جميع مشاريع القرارات المقدمة في إطار جميع

مصر أن يعرض مشروع القرار A/C.1/55/L.29/Rev.1،

البند

المعنون "خطر الانتشار النووي في الشرق الأوسط".

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تواصل اللجنة اليوم

لقد أجرينا مشاورات مكثفة مع جميع الوفود

البت في مشاريع القرارات الواردة في ورقة العمل غير الرسمية

والمجموعات المهمة بالأمر خلال الأسابيع الأخيرة بشأن

رقم 3/Rev.1، وفقاً للترتيب المبين فيما يلي: في المجموعة

مشروع القرار هذا، والمشروع المعروض حالياً على اللجنة

الأولى، الأسلحة النووية، لن يكون مشروع القرار

محاولة مخصصة وصادقة للإعراب عن الملاحظات والشواغل

A/C.1/55/L.48 جاهزاً حتى يوم الاثنين، لذلك لن تبت

التي نقلت إلينا في خلال تلك المشاورات. وقد أضيفت فقرة

اللجنة في مشروع القرار المذكور اليوم، وفي المجموعة ٧،

جديدة إلى المنطوق، هي الآن الفقرة ١ من المنطوق، التي

آلية نزع السلاح، A/C.1/55/L.10؛ وفي المجموعة ٨، تدابير

تعرب عن الترحيب بالاستنتاجات التي توصل إليها مؤتمر

نزع السلاح الأخرى، A/C.1/55/L.6 و A/C.1/55/L.21

الأطراف في معاهدة منع انتشار الأسلحة النووية لاستعراض

و A/C.1/55/L.22 و A/C.1/55/L.31؛ وفي المجموعة ٩،

المعاهدة ٢٠٠٠ فيما يتعلق بالشرق الأوسط. أما الفقرة ٣

مسائل نزع السلاح والأمن الدولي ذات الصلة،

الحالية من المنطوق فتدعو الدولة المتبقية في الشرق الأوسط

A/C.1/55/L.15؛ وفي المجموعة ١٠، الأمن الدولي،

التي لم تصبح طرفاً بعد في معاهدة منع الانتشار إلى الانضمام

A/C.1/55/L.27.

إلى المعاهدة دون مزيد من الإبطاء، وعدم تطوير أو إنتاج أو

يتضمن هذا المحاضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي

ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحاضر وإرسالها بتوقيع

أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room C-154A. وستصدر

التصويبات بعد انتهاء الدورة في وثيقة تصويب واحدة.



السلاح ومنع الانتشار على الصعيد الإقليمي“، الوارد في الوثيقة A/C.1/55/L.46/Rev.1. وهذه الوثيقة هي نتاج مشاورات مكثفة بين البلدان المهتمة بشأن مسألة المبادرات الإقليمية لمنع الانتشار النووي. ويتناول مشروع القرار على وجه التحديد الجانب المتعلق بإنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية في مختلف مناطق كوكب الأرض.

إن النهج المعروف الذي تنتهجه جمهورية بيلاروس إزاء إنشاء مناطق جديدة خالية من الأسلحة النووية تجلّى بشكل كامل وواضح في البيان الذي أدلى به رئيس جمهورية بيلاروس أمام مؤتمر قمة الألفية، ومن بعده وزير الشؤون الخارجية في المناقشة العامة، والنائب الأول لوزير الشؤون الخارجية في مناقشات اللجنة الأولى. وقد أظهرت الجمعية العامة في عدة مناسبات خلال دورتها الحالية قدرتها على التوصل إلى حلول توفيقية بالنسبة للمسائل المعقدة التي تنطوي عليها الحياة الدولية، ومن بينها مشاكل الأمن ونزع السلاح على الصعيد الدولي. ومشروع القرار هذا ليس استثناء. فهو يؤكد من جديد التأييد العام لتطلع البشرية إلى إيجاد عالم خال من الأسلحة النووية.

ونود الإشارة أيضا إلى أن مشروع القرار هذا يعكس المبدأ الأساسي المتمثل في إنشاء المنطقة الخالية من الأسلحة النووية بالاتفاق بين دول المنطقة. فاتفق دول المنطقة شرط مسبق لا غنى عنه لإحراز مزيد من التقدم في أي مبادرة مماثلة ولمناقشة الطرق العملية لتفعيلها. وبالإضافة إلى ذلك، يرحب النص بالخطوات المتخذة لإبرام معاهدات أخرى لإنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية ويعرب عن التأييد لها، ويؤكد مجددا اقتناع المجتمع الدولي بأن إقامة مناطق خالية من الأسلحة النووية معترف بها دوليا بالاستناد إلى ترتيبات تتوصل إليها دول المنطقة المعنية بجزيرة تعزز السلام والأمن على الصعيدين العالمي والإقليمي، وتقوي

تجربة أو اقتناء الأسلحة النووية، والتخلي عن حيازة الأسلحة النووية، وإخضاع جميع مرافقها النووية غير المشمولة بالضمانات لضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية.

ويوجه مشروع القرار، كما أكد وفدي لدى عرضه للمرة الأولى في الأسبوع الماضي، الدعوة إلى إسرائيل للانضمام إلى الـ ١٨٢ دولة التي نبذت خيار الأسلحة النووية، وهي دعوة أصبح قبولها التزاما أدبيا وسياسيا من واجب أعضاء المجتمع الدولي أن يأخذوا به إذا كان لمعاهدة عدم الانتشار أن تحتفظ بمصداقيتها كصك وأن تظل لها قيمتها في منع الانتشار.

وأؤكد كذلك أن مشروع القرار المعروض على اللجنة في الوثيقة A/C.1/55/L.29/Rev.1 لا يحمل طابع المواجهة، بل يحفز الدولة الباقية في منطقة الشرق الأوسط التي لم تصبح طرفا في معاهدة عدم الانتشار على قبول نفس الالتزامات القانونية بمنع الانتشار التي قبلتها جميع الدول الأخرى في المنطقة، والتي ارتضتها في الواقع غالبية أعضاء المجتمع الدولي، والامتناع عن القيام بأي عمل من شأنه تقويض السلام والأمن على الصعيدين الإقليمي والدولي.

وما زال مشروع القرار يأخذ التطورات التي طرأت خلال عام ٢٠٠٠ بعين الاعتبار، ولا سيما في خلال الشهور الستة الماضية، وهي تطورات ذات أهمية خاصة حيث أنها تتصل بالشرق الأوسط. وباسم الدول المقدمة لمشروع القرار، نحث الدول الأعضاء في الأمم المتحدة على أن تبث برسالة واضحة مفادها أنه لا مجال للانتقائية حين يتعلق الأمر بمنع الانتشار وأنها تحترم توافق الآراء الذي تم التوصل إليه قبل خمسة شهور. وخير طريقة لنقل هذه الرسالة هي التصويت تأييدا لمشروع القرار هذا.

السيد ريباكوف (بيلاروس) (تكلم بالروسية):
سمحوا لي بأن أعرض مشروع القرار المنقح المعنون ”نزع

A/C.1/55/L.10، المعنون "دراسة الأمم المتحدة بشأن التثقيف في مجال نزع السلاح وعدم انتشار الأسلحة". وترد أسماء مقدمي مشروع القرار A/C.1/55/L.10 في مشروع القرار ذاته وفي الوثيقة A/C.1/55/INF.2. وبالإضافة إلى ذلك، أصبحت البلدان التالية من مقدمي مشروع القرار: الجزائر ونيوزيلندا والهند.

وأود، باسم الأمين العام، أن أدلي بالبيان التالي حول الآثار المالية المترتبة على مشروع القرار A/C.1/55/L.10، بشأن التثقيف في مجال نزع السلاح وعدم انتشار الأسلحة.

بمقتضى الفقرتين ١ و ٢ من مشروع القرار A/C.1/55/L.10، ستطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يعد، بمساعدة فريق من الخبراء الحكوميين المؤهلين، دراسة عن التثقيف في مجال نزع السلاح وعدم انتشار الأسلحة يكون لها عدد من المهام الموضوعية المحددة. وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والخمسين.

ومن المتوخى أن يعقد فريق الخبراء اجتماعاته في نيويورك وفقاً للجدول الزمني التالي: اجتماع في آذار/مارس ٢٠٠١، واجتماع في تموز/يوليه أو آب/أغسطس ٢٠٠١، واجتماع في آذار/مارس ٢٠٠٢، واجتماع في تموز/يوليه - آب/أغسطس ٢٠٠٢. ويقدر كامل تكلفة متطلبات خدمات المؤتمرات بمبلغ ٨٠٠ ١٣٦ دولار في عام ٢٠٠١. وفيما يتعلق بالاجتماعات التي تعقد عام ٢٠٠١، لن يكون من المستطاع تحديد مقدار موارد المساعدة المؤقتة اللازمة لتكملة القدرات التنظيمية إلا في ضوء جدول المؤتمرات والاجتماعات لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١.

ومع ذلك، وفي إطار الباب ٢ من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١، شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات، ثمة مخصصات لا تشمل الاجتماعات

نظام منع الانتشار النووي، وتسهم في تحقيق أهداف نزع السلاح النووي.

وتعرب الفقرة ٢ من المنطوق عن اعترام المجتمع الدولي مواصلة تشجيعه على إنشاء مناطق جديدة خالية من الأسلحة النووية وفقاً للمبادئ التوجيهية لهيئة نزع السلاح التابعة للأمم المتحدة ذات الصلة في هذا الشأن، وترحب من هذا المنطلق بالجهود التي تبذلها الدول والمقترحات التي تقدمها في مختلف مناطق العالم.

ولدينا اقتناع بأن مشروع القرار هذا ببناء ويتجنب المواجهة، ويحافظ على نزاهة النهج العام ووحدته، ويؤكد من جديد تأييد الجهود التي تبذلها جميع البلدان من أجل إنشاء مناطق جديدة خالية من الأسلحة النووية، ويتطلع إلى المستقبل. ونعرب عن امتناننا لجميع الوفود التي أجرينا مشاورات معها لنهجها التعاوني من أجل بلوغ نتيجة إيجابية، والتماس تفاهم متبادل، والتوصل إلى حل توفيقى. ونعرب عن أملنا في أن يلقى مشروع القرار هذا تأييداً جماعياً وأن يتم اعتماده بدون تصويت.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): إذا، لا يوجد وفد آخر يريد الكلام في هذه المرحلة، فسأعطي الكلمة للوفود التي ترغب في الإدلاء ببيانات أو تعليقات عامة بشأن مشاريع القرارات في المجموعة ٧، آلية نزع السلاح.

لعدم إعراب أي وفد عن رغبته في الكلام، تبدأ اللجنة الآن البت في مشروع القرار A/C.1/55/L.10. وإذا لم يرغب أي من الممثلين في شرح موقفه أو تعلييل تصويته قبل البت فيه فإن اللجنة تبت الآن في مشروع القرار A/C.1/55/L.10. أعطي الكلمة لأمين اللجنة.

السيد لن كو- تشونغ (أمين اللجنة) (تكلم بالانكليزية): لقد عرض ممثل المكسيك في الجلسة ١٧ للجنة بتاريخ ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠ مشروع القرار

أعطي الكلمة للوفود التي ترغب في الإدلاء ببيانات أو تعليقات عامة على مشاريع القرارات المتضمنة في المجموعة ٨، تدابير أخرى لنزع السلاح.

نظرا لأن أحدا لا يرغب في ذلك، تشرع اللجنة الآن في البت في مشروع القرار A/C.1/55/L.6. وإن لم يرغب أي ممثل في تعليق موقفه أو تصويته قبل البت فيه، فإن اللجنة تبت الآن في مشروع القرار A/C.1/55/L.6.

أعطي الكلمة لأمين اللجنة.

السيد لن كو- تشونغ (أمين اللجنة) (تكلم بالانكليزية): عرض ممثل الاتحاد الروسي في الجلسة ١٨ للجنة بتاريخ ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠، مشروع القرار A/C.1/55/L.6، المعنون "التطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلوكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي". وترد أسماء مقدمي مشروع القرار A/C.1/55/L.6 في مشروع القرار ذاته.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعرب مقدمو مشروع القرار A/C.1/55/L.6 عن رغبتهم في أن تعتمده اللجنة بدون تصويت. وإن لم أسمع اعتراضا، فسأعتبر أن اللجنة ترغب في التصرف وفقا لذلك.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/55/L.6.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): إن لم يرغب أي ممثل في توضيح موقفه من مشروع القرار الذي اعتمد الآن، فإن اللجنة تشرع الآن في البت في مشروع القرار A/C.1/55/L.21. وأعطي الكلمة أولا للممثلين الذين يرغبون في توضيح موقفهم أو تعليق تصويتهم قبل البت في مشروع القرار.

السيد الكيلاني (العراق) (تكلم بالعربية): أود أن أشرح موقف بلادي من مشروع القرار A/C.1/55/L.21.

المبرجة وقت تحضير الميزانية فحسب، وإنما أيضا الاجتماعات التي يصرح بها فيما بعد، على شرط أن يتفق عدد الاجتماعات وتوزيعها مع نمط اجتماعات السنين السابقة. وبالتالي، إذا اعتمدت الجمعية العامة مشروع القرار قيد النظر، فلن تتطلب خدمات المؤتمرات مخصصات إضافية لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١.

ويجري النظر في متطلبات خدمات المؤتمرات للدورات التي تعقد عام ٢٠٠٢ في إطار إعداد الميزانية البرنامجية التي اقترحها الأمين العام لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣. وفي إطار الباب ٤ من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١، نزع السلاح، ثمة مخصصات من شأنها أن تسمح لإدارة شؤون نزع السلاح بتقديم الخدمات الموضوعية اللازمة للاجتماعين اللذين يعقدهما فريق الخبراء الحكوميين المقترح في نيويورك عام ٢٠٠١. والمخصصات المتعلقة بإعداد تقرير تنظر فيه الجمعية العامة في دورتها السابعة والخمسين ترد في إطار الميزانية البرنامجية التي يقترحها الأمين العام لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣. ولهذا، إذا اعتمدت الجمعية العامة مشروع القرار A/C.1/55/L.10، فلن تظهر أية متطلبات إضافية في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعرب مقدمو مشروع القرار A/C.1/55/L.10 عن رغبتهم في أن تعتمده اللجنة بدون تصويت. وإن لم أسمع اعتراضا، فسأعتبر أن اللجنة ترغب في التصرف وفقا لذلك.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/55/L.10.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): إن لم يرغب أي ممثل في توضيح موقفه من مشروع القرار الذي اعتمد تواء، فسنتقل الآن إلى المجموعة التالية.

كما ندعو الجهات ذات العلاقة في الأمانة العامة للأمم المتحدة ومؤتمر نزع السلاح وبقية الآليات الدولية ذات العلاقة إلى التقيد الصارم بأحكامه ومعالجة الآثار الناتجة عن عدم التقيد السابق بالمبادئ الواردة في هذا القرار.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تبت اللجنة الآن في مشروع القرار A/C.1/55/L.21.

طُلب إجراء تصويت مسجل.

أعطى الكلمة لأمين اللجنة لمباشرة التصويت.

السيد لن كو - تشونغ (أمين اللجنة) (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار A/C.1/55/L.21 المعنون "مراعاة المعايير البيئية في صياغة وتنفيذ اتفاقات نزع السلاح وتحديد الأسلحة" عرضه ممثل جنوب أفريقيا في الجلسة ١٨ للجنة، التي عقدت في ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠، بالنيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في حركة عدم الانحياز.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الجزائر، أندورا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بنن، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، كمبوديا، الكامبيرون، كندا، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان،

أكدت قرارات الأمم المتحدة على ضرورة الإسهام الكامل لجميع الدول من خلال إجراءات تتخذها لكفالة الالتزام بالمعايير البيئية لدى تنفيذها المعاهدات والاتفاقيات. إن مراجعة سريعة لتنفيذ هذا الالتزام خلال العقد الماضي تشير إلى أن دولتين دائمتي العضوية هما الولايات المتحدة وبريطانيا خرقتا بشكل متعمد التزامهما بموجب قرارات الأمم المتحدة حول الحفاظ على البيئة، وكذلك خرقتا التزامهما بموجب اتفاقيات نزع السلاح والحد من التسليح، وذلك من خلال استخدامهما أكثر من ٣٠٠ طن من الذخائر التي تحتوي على مادة اليورانيوم المنضب في عدوانهما على العراق في عام ١٩٩١. وقد كررتا هذا الاستخدام ضد يوغوسلافيا عام ١٩٩٩.

إن الذخائر التي تحتوي على مادة اليورانيوم المنضب تمثل نوعا جديدا من الأسلحة الإشعاعية، تسبب عند انفجارها مخاطر كبيرة على الإنسان والبيئة، من خلال انتشار الغبار الكيميائي والمشع، مما أدى إلى حدوث أمراض سرطانية، وكذلك تعريض المنطقة إلى كارثة بيئية، خاصة وأن متوسط العمر الإشعاعي لليورانيوم المنضب يصل إلى ٤,٥ بليون سنة، وهذا يعطي صورة عن مقدار الضرر الآني والمستقبلي الذي أصاب بيئة العراق وبيئة الدول المجاورة أيضا، إضافة إلى آثاره على جنود الولايات المتحدة وبريطانيا، الذين شاركوا في العدوان على العراق.

إن على المجتمع الدولي، متمثلا بمنظوماته الدولية، أن يسعى بجد لإبرام اتفاقية دولية تحظر استخدام اليورانيوم المنضب في التسليح وتعزز الاتفاقيات الدولية النافذة بإجراءات إضافية تردع الأطراف التي تتجاهل احترام القواعد البيئية. ونؤكد هنا على مسؤولية الولايات المتحدة وبريطانيا القانونية الكاملة عن جميع الأضرار التي سببها استخدام هذا السلاح على البيئة والإنسان في العراق. لذلك، يؤيد العراق هذا القرار، ويدعو الدول كافة إلى التقيد بأحكامه،

اعتمد مشروع القرار A/C.1/55/L.21 بأغلبية ١٤٩ صوتاً مقابل لا شيء، مع امتناع ٤ أعضاء عن التصويت.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن للممثلين الراغبين في تعليل تصويتهم أو شرح مواقفهم بشأن مشروع القرار الذي اعتمدتوا.

السيد غراي (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلم بالانكليزية): لا تزال الولايات المتحدة تشعر بالشك في مقاصد وأهداف مشروع القرار هذا وليست مقتنعة بأهمية مشروع القرار A/C.1/55/L.21 بالنسبة لعمل اللجنة الأولى. وببساطة الولايات المتحدة لا ترى صلة مباشرة بين المعايير البيئية العامة واتفاقات تحديد الأسلحة المتعددة الأطراف. فالاتفاقات التي من هذا النوع هي من التعقيد والصعوبة بحيث يجري التفاوض بشأنها دون الاضطرار للنظر في كيفية التركيز على القواعد البيئية الغامضة أو كيفية وضعها.

بطبيعة الحال، لا يمكن لأحد أن يعارض فكرة الحفاظ على البيئة. والدول الأطراف في الاتفاقات الثنائية أو الإقليمية أو المتعددة الأطراف لتحديد الأسلحة ونزع السلاح ينبغي أن تراعي الشواغل البيئية ذات الصلة عند تنفيذ تلك الاتفاقات وحكومة الولايات المتحدة تعمل في ظل نظم داخلية صارمة بخصوص الأثر البيئي للعديد من الأنشطة بما فيها تنفيذ اتفاقات تحديد الأسلحة ونزع السلاح.

ومع أن مشروع القرار A/C.1/55/L.21 يتجنب الصياغة البغيضة للغاية التي استخدمت في سنوات سابقة، فإننا لا نزال نشكك في أهميته، ومقصده واستخدامه، ولذلك، امتنعت الولايات المتحدة عن التصويت عليه.

غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هنغاريا، آيسلندا، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريشيوس، المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، موناكو، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الإتحاد الروسي، سانت لوسيا، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، أسبانيا، سري لانكا، السودان، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، تونغغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية ترازيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فزويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون:

لا أحد

المتنعون:

فرنسا، إسرائيل، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية.

السيد فييشي (فرنسا) (تكلم بالفرنسية): يشرفني أن أتكلم باسم الاتحاد الأوروبي وبلدان أوروبا الوسطى والشرقية المنتسبة للاتحاد - إستونيا وبلغاريا وبولندا والجمهورية التشيكية ورومانيا وسلوفاكيا وسلوفينيا ولا تفييا وليتوانيا وهنغاريا - والبلدين المنتسبين قبرص ومالطة. لقد انضمت الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي إلى توافق الآراء الذي انبثق بشأن مشروع القرار عن الصلة بين نزع السلاح والتنمية وتود أن تشرح أهمية موقفها.

لئن كنا نسلم بالمزايا الهائلة التي يمكن أن تنتج عن نزع السلاح، فإنه ينبغي ملاحظة أنه لا توجد رابطة بسيطة وتلقائية بين التزامات الاتحاد الأوروبي لصالح التعاون من أجل التنمية الاقتصادية والاجتماعية من جهة، الوفورات التي يمكن أن تتحقق في مجالات أخرى، بما في ذلك نزع السلاح، من جهة ثانية. مع ذلك، أود أن أبرز أهمية التزام الاتحاد الأوروبي بالتعاون من أجل التنمية وأن أذكر بأن الاتحاد الأوروبي ما زال إلى حد كبير المساهم الأكبر في المساعدة الإنمائية الرسمية.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تبت اللجنة الآن في مشروع القرار A/C.1/55/L.31. إذا لم يرغب أي من الممثلين في شرح موقفه أو تعليق صوته قبل البت في مشروع القرار A/C.1/55/L.31 فسنبت في الآن.

طُلب إجراء تصويت مسجل.

أطلب من أمين اللجنة أن يجري التصويت.

السيد لن كو - تشونغ (أمين اللجنة) (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار A/C.1/55/L.31، المعنون "دور العلم والتكنولوجيا في سياق السلم والأمن الدوليين ونزع السلاح" عرضه ممثل الهند في الجلسة الـ ١٧ التي عقدها اللجنة في ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠. وترد أسماء

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تشرع اللجنة الآن في البت في مشروع القرار A/C.1/55/L.22 وإذا لم يكن هناك ممثلون يرغبون في تعليق تصويتهم أو موافقهم قبل التصويت، الآن في مشروع القرار A/C.1/55/L.22. وأعطي الكلمة لأمين اللجنة.

السيد لن كو - تشونغ (أمين اللجنة) (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار A/C.1/55/L.22، المعنون "الصلة بين نزع السلاح والتنمية"، عرضه ممثل جنوب أفريقيا في الجلسة ١٨ للجنة بتاريخ ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠، بالنيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في حركة بلدان عدم الانحياز.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعرب مقدمو مشروع القرار A/C.1/55/L.22 عن الرغبة في أن تعتمده اللجنة دون تصويت.

إذا لم أسمع اعتراضا، فسأعتبر أن اللجنة ترغب في أن تتصرف وفقا لذلك.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/55/L.22.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثلين الذين يرغبون في شرح موافقهم بشأن مشروع القرار الذي اعتمد للتو.

السيد غراي (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلم بالانكليزية): أرجو أن يدرج في محضر جلسة اليوم أن الولايات المتحدة لن تشترك في توافق الآراء بشأن مشروع القرار A/C.1/55/L.22، الذي يؤكد وجود علاقة بين نزع السلاح والتنمية. إننا لا نزال نعتقد بأن نزع السلاح والتنمية قضيتان متميزتان لا رابط بينهما. ولهذا السبب لم نشترك في مؤتمر عام ١٩٨٧ بشأن هذه المسألة. ووفقا لذلك، لا ترى الولايات المتحدة نفسها ملزمة بالإعلانات المتضمنة في الوثيقة الختامية للمؤتمر الدولي ولن تلتزم بها.

مقدمي مشروع القرار A/C.1/55/L.31 في مشروع القرار نفسه وفي الوثيقة A/C.1/55/INF.2.

أجرى تصويت مسجل.

المؤيدون:

الجزائر، أنتيغوا وبربودا، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، بروني دار السلام، بوركينافاسو، كمبوديا، الكامبيرون، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إثيوبيا، فيجي، غابون، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، جامايكا، الأردن، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، الجماهيرية العربية الليبية، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيكاراغوا، نيجيريا، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، بيرو، الفلبين، قطر، سانت لوسيا، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سري لانكا، السودان، سوازيلند، الجمهورية العربية السورية، تايلند، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، فتزويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون:

أندورا، استراليا، النمسا، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كندا، كرواتيا، قبرص،

الجمهورية التشيكية، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، آيسلندا، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، ميكرونيزيا (ولايات - المتحدة)، موناكو، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، بولندا، البرتغال، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، اسبانيا، السويد، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تركيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية.

المتنعون:

الأرجنتين، أرمينيا، أذربيجان، البرازيل، جورجيا، اليابان، كازاخستان، قيرغيزستان، باراغواي، جمهورية كوريا، الاتحاد الروسي، ساموا، جنوب أفريقيا، تونغا، تركمانستان، أوكرانيا، أوروغواي.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/55/L.31 بأغلبية 91 صوتا مقابل 44، مع امتناع 17 عضوا عن التصويت.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن للممثلين الراغبين في تعليق موقفهم بشأن مشروع القرار الذي اعتمد للتو.

لم يطلب أي وفد الإدلاء بكلمة، وبالتالي أعطي الكلمة لممثل الهند ليثير نقطة نظام.

السيد موكول (الهند) (تكلم بالانكليزية): قدمنا قبل التصويت قائمة بأسماء الوفود التي انضمت إلى مقدمي مشروع القرار. وأود أن أسجل أن وفود بوركينافاسو وموريشيوس وناميبيا قد انضمت إلى قائمة مقدمي مشروع القرار.

الأمن الدولي، فستشرع اللجنة في البت في مشروع القرار A/C.1/55/L.27.

إذا لم يرغب أي ممثل في شرح موقفه أو تعليل تصويته قبل البت في مشروع القرار A/C.1/55/L.27 فستبت فيه اللجنة الآن. أعطي أمين اللجنة الكلمة.

السيد لن كو - تشونغغ (أمين اللجنة)

(تكلم بالانكليزية): مشروع القرار A/C.1/55/L.27، المعنون "تعزيز الأمن والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط"، عرضه ممثل الجزائر في الجلسة ١٦ التي عقدتها اللجنة في ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠ وترد أسماء مقدمي مشروع القرار A/C.1/55/L.27 في مشروع القرار نفسه وفي الوثيقة A/C.1/55/INF.2.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعرب مقدمو مشروع القرار A/C.1/55/L.27 عن الرغبة في أن تعتمد اللجنة دون تصويت. وما لم أسمع اعتراضاً، فسأعتبر أن اللجنة ترغب في العمل وفقاً لذلك.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/55/L.27.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): ونظراً لعدم وجود وفود ترغب في تعليل موقفها من مشروع القرار المتخذ تواء، نكون بذلك قد انتهينا من النظر في مشاريع القرارات المقرر النظر فيها صباح هذا اليوم.

وأود أن أعتنم هذه الفرصة لكي أعرب عن سروري للتنويه بحضور السفير وولفغانغ هوفمان، الأمين التنفيذي للجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، معنا في هذه القاعة. ويسعدنا جداً أن نراه وأن نرحب به ترحيباً حاراً. وقد درج على أن يتكلم أمام اللجنة الأولى، إلا أنه سيخاطب الجمعية العامة هذه السنة. ونحن نقدر له إسهامه في قضية نزع السلاح.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تحيط الجمعية العامة علماً على النحو الواجب بالملاحظات التي أبدتها ممثل الهند.

ننتقل الآن إلى المجموعة ٩. إذا لم يرغب أي وفد في الإدلاء ببيان أو بتعليقات عامة بشأن مشاريع القرارات المتضمنة في المجموعة ٩، المسائل المتصلة بترع السلاح والأمن الدولي، فستشرع اللجنة الآن في البت في مشروع القرار A/C.1/55/L.15.

وإذا لم يرغب أي ممثل في شرح موقفه أو تعليل تصويته قبل البت في مشروع القرار A/C.1/55/L.15 فسنبت فيه الآن. وأعطي أمين اللجنة الكلمة.

السيد لن كو - تشونغغ (أمين اللجنة) (تكلم

بالانكليزية): مشروع القرار A/C.1/55/L.15، المعنون "توطيد السلام من خلال تدابير عملية لترع السلاح" عرضه ممثل ألمانيا في الجلسة ١٦ التي عقدتها اللجنة في ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠. وترد أسماء مقدمي مشروع القرار A/C.1/55/L.15 في مشروع القرار نفسه وفي الوثيقة A/C.1/55/INF.2.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعرب مقدمو مشروع القرار A/C.1/55/L.15 عن رغبتهم في أن تعتمد اللجنة بدون تصويت. وإذا لم أسمع اعتراضاً، فسوف أعتبر أن اللجنة ترغب في التصرف على هذا النحو.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/55/L.15.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): إذا لم يرغب أي وفد في تعليل موقفه بشأن مشروع القرار الذي اعتمد للتو، فسننظر في المجموعة ١٠.

وإذا لم يرغب أي وفد في الإدلاء ببيان أو بتعليقات عامة بشأن مشاريع القرارات المتضمنة في المجموعة ١٠،

القرارات ليست جاهزة للنظر فيها. هل يوجد أي اعتراض على هذا الاقتراح؟ لم أسمع اعتراضا. تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): إنها مسألة حسن تنظيم فحسب. إذ لا يجدر بنا أن نعقد جلسة عصر هذا اليوم للنظر في مشروع قرار واحد. وسوف نضيف ذلك إلى برنامج جلسة يوم الاثنين. رفعت الجلسة الساعة ١١/١٥.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): بموجب المادة ١٢٠ من النظام الداخلي للجمعية العامة، لا يجوز مناقشة أي مشروع قرار، أو اقتراح أو تعديل، أو طرحه للتصويت ما لم تكن قد عممت نسخ منه على جميع الوفود في موعد لا يتأخر عن اليوم السابق لانعقاد تلك الجلسة. وبعبارة أخرى، هناك قاعدة الأربع والعشرين ساعة. ومع ذلك، أعتقد أنه يمكننا أن نتغاضى عن قاعدة الأربع والعشرين ساعة في هذه الحالة. وسأطرح الاقتراح التالي على اللجنة، وهو يتمثل في إلغاء الجلسة المقرر أن تعقدها اللجنة عصر اليوم نظرا لأن مشاريع